

مرسوم سلطاني  
رقم ٩١/١١٧  
بتعديل اسم وزارة البلديات الاقليمية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٨ بانشاء مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث وتعديلاته .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٤٥ بانشاء وزارة البيئة .  
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : يعدل اسم «وزارة البلديات الاقليمية» ليكون «وزارة البلديات الاقليمية والبيئة» .
- مادة (٢) : تؤول الى وزارة البلديات الاقليمية والبيئة الصلاحيات والمخصصات والسجلات الخاصة بكل من مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث ووزارة البيئة وينقل اليها الموظفون العاملون بهما .
- مادة (٣) : ترفع وزارة البلديات الاقليمية والبيئة الى مجلس الوزراء مشروع الخطة الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث بكافة انواعه ومصادره لمناقشتها تمهيدا لرفعها الى جلالة السلطان للاعتماد .
- مادة (٤) : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٨ ورقم ٨٤/٤٥ المشار اليهما ، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .
- مادة (٥) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من ١٥ ديسمبر ١٩٩١ م .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤١٢ هـ  
الموافق : ١٠ ديسمبر سنة ١٩٩١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٩)  
الصادرة في ١٥/١٢/١٩٩١ م